

الإفرازات المهبلية عند المرأة الكامل بين الطب الحديث والتراث المالكي

أ/ عبد العالي بوعلام

جامعة غرداية

غرداية ص ب 455 غرداية 47000 الجزائر

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إن القضايا التي تهم المرأة، فيما يتعلق بطهارتها ونظافتها الشخصية، كثيرة ومتنوعة، وخاصة إذا كانت هذه المرأة في حالة حمل، وإن كثيرا من النساء يشتكين كثرة خروج الإفرازات المهبلية، سواء أثناء الحمل، أو بعده، مما يسبب لهن الكثير من الحرج والضيق.

فما هي حقيقة وحكم هذه الإفرازات خلال فترة الحمل أو بعد وضعه؟

ولرفع هذا الحرج عنها سألقي الضوء في هذا المقال، على هذه الإفرازات من الناحية الطبية ومن ناحية حكمها، عند فقهاء السادة المالكية.

وفقا الخطة التالية:

مقدمة:

أولا: حكم الإفرازات المهبلية عند المرأة الحامل أثناء الحمل

1- الإفرازات المهبلية عند الأطباء.

2- الإفرازات المهبلية عند الفقهاء.

ثانيا: حكم الإفرازات المهبلية عند المرأة الحامل قبل بدء المخاض:

1- الإفرازات المهبلية قبل بدء المخاض عند الأطباء. الإفرازات المهبلية قبل بدء المخاض عند الفقهاء.

خاتمة:

أولا: حكم الإفرازات المهبلية أثناء الحمل

1- الإفرازات المهبلية أثناء الحمل عند الأطباء

يطلق اسم الإفرازات أو الضائعات¹ على جميع السيلانات التي تفرز من الأعضاء التناسلية للمرأة مهما كان سببها، و الإفرازات هذه ليست على هيئة واحدة فمنها الطبيعي الخارج على وجه الصحة وهي ضرورية، إذ إن لها وظائف حيوية محددة، ومنها المرضي، وهي تختلف باختلاف مصدرها، فمنها²:

- إفرازات لمجموعة من الغدد الموجودة في عنق الرحم.

- نوع من الرشح يحصل في الغشاء المبطن للمهبل.

ونفرق بين النوعين الطبيعي والمرضي كما يلي:

أ - الإفرازات الطبيعية³:

فهي تمنع جفاف الانسجة المحيطة بها، وتطهر الجهاز التناسلي من الميكروبات وهناك إفرازات أخرى لا توجد إلا خلال فترات اللقاء الجنسي وهذه الإفرازات تسهل عملية اللقاء الجنسي.

وأهم مميزاتها⁴:

- لا رائحة لها.

- وجودها لا يشعر بالهرش أو الألم.

- تفرز قبل نزول دماء الطمث وبعدها مباشرة ولفترة أيام قليلة تلي ذلك.

- تكون موجودة خلال فترة التبويض.

- المنى
- المذي
- الودي

I- المنى :

أ- **تعريف المنى**⁷: هو الماء الدافق، يخرج عند اللذة الكبرى بالجماع، رائحته كرائحة الطلع وما المرأة رقيق أصفر.

وعرفه الأطباء⁸: "هو مادة مخاطية ذات لون مائل إلى الصفرة، شبيه بزالال البيض، غير أنه سرعان ما يتحلل إلى سائل لزج في حال تعرضه للهواء، كما ينزل على القماش بقعا صفراء، تذوب بسهولة في الماء البارد".

ومنى المرأة⁹: "لقد كانت هناك مناقشة حول وجود البقعة " G "، سميت بعد ّارنست غريفرينج الذي وصفها أولا في 1944، وهي منطقة من المهبل تتوضع في الأمام في المنتصف بين الارتفاق العاني وعنق الرحم، ويعتقد أنها حساسة جدا للضغط العميق. إن هذه المنطقة والتي يعتقد أنها تشبه الموثة، (البروستاتة) عند الرجل، توصف على أنها نسيج غدي يفرز الفوسفاتاز الحمضية الموثية في الإحليل، وأحيانا تفرزها بكميات كبيرة تقذفها المرأة أثناء الإيفاف، والإيفاف: هو استجابة مقوية عضلية يتوسطها الجهاز العصبي الودي، تشعر به المرأة على شكل تحرر مفاجئ من التوتر الذي تشكل خلال العملية الجنسية، وهو يتألف من تقلصات نظمية انعكاسية متعددة (3-15) لعضلات الجهاز التناسلي والرحم".

ب - **أهم صفاته**: يشترك الرجال والنساء في :

- الخروج بشهوة مع الفتور بعده.
- الرائحة تشبه الطلع.
- الخروج بتدفق.

ج - حكمه¹⁰:

ذهبت المالكية إلى أن المنى نجس من الرجل أو من المرأة إذا خرج بشهوة، ويوجب الغسل وغسل الأثر إذا كان في الثياب، أما إذا خرج من غير شهوة، كما لو خرج بسبب مرض أو برد أو كسر ظهر أو نزول في ماء ساخن فإنه يوجب الوضوء فقط.

II- المذي:

أ - **تعريف المذي**¹¹:

قال الفقهاء: ماء أبيض رقيق يخرج عند اللذة بالإنعاط عند الملاعبة أو التذكار.

- نادرا ما تكون هذه الإفرازات مصحوبة بنسبة بسيطة جدا من الدماء، قد لا تلاحظ هذه الإفرازات عند الحامل تأخذ بالازدياد في بداية الحمل بسبب:

- ازدياد التدفق الدموي لمنطقة المهبل وعنق الرحم.
- كمية الهرمونات الكبيرة المصاحبة لحدوث الحمل؛ حيث ينمو الرحم بشدة فتسبب انسياب كمية محدودة من مادة مخاطية، تختلف هذه المادة في كميتها من امرأة إلى أخرى، إلا إنها تعتبر طبيعية إذا بقيت قليلة.
- وكل هذه الإفرازات مفيدة ولا ضرر لها وتبقى مستمرة حتى سن اليأس وانقطاع الدورة الشهرية، فتختفي بعدها و يصبح غشاء المهبل حساسا ويكون عرضة للالتهاب السريع.

وتتميز هذه الإفرازات السابقة بالميزات التالية⁵:
- يكون لها رائحة، وقد تكون بسيطة وقد تكون كريهة نفاذة.

- تكون غزيرة.

- تسبب حدوث الخرش والألم.

- ملونة ويختلف لونها، فمنها: الأبيض وما يشبه المخاط، وما يشبه اللون المتجمد ومنها: الرغوي وبعضها يكون مصحوبا بقدر من الدماء.

ب- الإفرازات المرضية:

وتتخذ الإفرازات المرضية صفات مختلفة وأشكالا سريرية متعددة أهمها⁶:

• **الضائعات القيحية (Pyorchoca):**

وتكون من القيح الأصفر أو المخضر وتتجم عن آفة انتانية، لذا تكون رائحتها كريهة وهي ملوثة للثياب.

• **الضائعات المائية (Hydrovchoca):**

تقذف بشكل فجائي بسبب الورم الليفي أو الاحتقان وتكون سائلة مصلية رائقة وقد تكون غزيرة.

• **الضائعات المدماة:**

وهي سيلانات مصلية أو قيحية مختلطة بالدم وقد تحتوي على عناصر متموتة وهي مخرشة وذات رائحة كريهة؛ سببها غالبا سرطان الجهاز التناسلي أو التهاب المهبل الشيخي النزفي.

• **الضائعات البيض:**

وهي مفرزات بيضاء أو شفافة، لا لون لها، لزجة أو أنها تحتوي على خثرات بيض وترافق أكثر الآفات الورمية السليمة في الرحم والمبيضين.

2- **حكم الإفرازات المهبلية أثناء الحمل عند الفقهاء:**

هي إفرازات خارجة من المخرج المعتاد وتنقسم إلى:

فإذا كان الانفجار في منتصف الشعر التاسع فما فوق فهو إشارة إلى بدء المخاض (6-12) ساعة، أما انفجاره في فترة مبكرة من الحمل يؤذن في كثير من الأحيان أن الجنين سيولد ميتا.

2- الإفرازات المهبلية قبل بدء المخاض عند الفقهاء:

أ- **تعريف الهادي¹⁸:** هو ماء أبيض وقال: بعضهم دم أبيض، يخرج من الحوامل عادة، قرب الولادة وعند شم الرائحة من الطعام وعند حمل الشيء الثقيل.

ب- حكمه:

اتفق المالكية على أن الهادي نجس، ويجب إزالته، ثم اختلفوا في وجوب الوضوء إلى:

- الرأي الأول¹⁹: أنه يوجب الوضوء وهو ضعيف في المذهب.

- الرأي الثاني²⁰: وهو الأظهر: أنه لا يوجب الوضوء لأنه نادر وغير معتاد، فهو في حكم السلس.

الخاتمة:

من خلال ما سبق يمكن أن نستخلص ما يلي:

- إن خروج الإفرازات الطبيعية من المرأة الحامل دليل على صحتها.

- الإفرازات التي ليس مسببات وإنما تخرج عادة من المرأة الحامل والتي لا توجد معها مسببات إثارة أو مرض ونحو ذلك، وهذا غالب أحوال النساء، فإن حكمها حكم من به سلس الحدث، فيلزم باستحباب الوضوء لكل صلاة، مع عدم الحكم بنجاستها؛ ذلك لأنه من المشقة على المرأة أن تزيل تلك النجاسة وتغير ثيابها باستمرار، مع انتقاض الوضوء بسبب خروج تلك الإفرازات.

- إن الحكم بطهارة الإفرازات المعتادة غير المصاحبة للنجاسة، لا يمنع المرأة من الاهتمام بإزالتها وتنظيف الثياب منها، مراعاة للجانب الصحي لها، حتى لا تكون سببا لنمو الجراثيم والميكروبات.

- أما الإفرازات التي تكون مصحوبة بالدم أو تكون بسبب المرض، فإن حالها حال من بها صديد أو دم، وهما نجسان، وعليه يتوجب منها الوضوء مع إزالتها عن الثوب والبدن.

- الإفرازات التي لها مسببات مثل المنى والمذي، تأخذ أحكامها مما سبق بيانه، فما يخرج بشهوة وهو المنى نجس عند السادة المالكية يوجب الغسل وغسل الأثر من الثياب؛ سواء أكان

قال الأطباء¹²: "تحت كل شفر كبير تقع غدة تصب قناتها بفوهة المهبل، تسمى غدة بارتولين، فإذا تهيجت هذه الغدة بفعل الإثارة الجنسية التي تسبق عملية الجماع، تفرز هذه الغدة مادة هلامية لزجة قليلة، تشبه البلازما، وظيفتها تسهيل عملية انزلاق عضو الذكر إلى داخل المهبل، ويختلف هذا السائل عن السائل الطبيعي للمهبل، كما تختلف نسبة الحموضة، فتكون أقل مع التهيج، فالجو أثناء الإثارة قاعدي، وقبلها حامضي".

ب- **سبب خروجه:** يخرج عند الملاعبة أو التذكار.

ج- **حكمه¹³:** ذهب المالكية إلى أن:

المذي نجس من الرجل أو من المرأة، ويوجب غسل الأثر من البدن والثياب، وخروجه يوجب غسل الذكر كله على الرّاجح ويوجب الوضوء.

III- الودي:

أ- **تعريف الودي¹⁴:** ماء أبيض خائر يخرج بأثر البول وقيل قبله.

وعرفه الأطباء¹⁵: "أن الودي سائل يشبه المنى وهو يخرج من القضيب عقب التبول، إذا كان الإنسان مصابا بإمساك أو عند حمل شيء ثقيل، أو عند السعال، ويحدث غالبا للشباب غير المتزوج، عند الإثارة الجنسية، فتنتفخ الحويصلة المنوية والبروستاتا وتخرج عصارتهما إلى الخارج".

ج- **حكمه¹⁶:** الودي نجس عند فقهاء المالكية، ويوجب منه غسل الأثر من البدن ومن الثوب.

ثانيا: حكم الإفرازات المهبلية قبل بدء المخاض:

1- الإفرازات المهبلية قبل بدء المخاض عند الأطباء:

يقسم الأطباء ما يخرج من الإفرازات قبل الولادة إلى قسمين¹⁷:

أ- **الحشوة المخاطية:** وهي كتلة من مادة مخاطية كثيفة شفافة وسمغية أقرب إلى اللزوجة منها إلى الميوعة، وهي مبطنة لقناة عنق الرحم، يحمي التجويف الرحمي من الالتهابات طويلة مدة الحمل ويخرج قبل المخاض وتشعر الحامل عندها بالآلام الظهر وقد تكون هذه الكتلة ممزوجة أحيانا بشيء من الدم الذي يعطيه لونا زهريا.

ب- **جيب الماء:** وهو كمية من السائل الأمونيوسي تسمى بالمياه الأمامية، يشبه الماء وله رائحة خاصة ولا يكون ممزوجا بالدم عادة، تكون بين رأس الجنين وبين الأغشية المغطية لسطح التجويف الرحمي الداخلي وقد يتفجر هذا الجيب قبل بدء المخاض، إذا كان الرأس غير منحشر في الحوض أو واقعا فوق مدخله فقط،

- إن الهادي ليس كمثل الإفرازات السابقة، فهو يكون مع بداية تكون الجنين، فيكون نجسا، إلا أن له حكم السلس، فيوجب نزع الأثر سواء أكانت مصحوبة بدم أم لا، ويستحب منه الوضوء فقط.

خروجه بسبب جماع أم احتلام وإذا كان عن غير شهوة، يوجب الوضوء فقط مع غسل الأثر عن الثياب.
- الودي يأخذ حكم البول لارتباط خروجه بخروج النجاسة.

الهوامش :

- 1- عبد الرزاق حمامي، الأمراض النسائية، 1982، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب، ص59، (دون ذكر رقم الطبعة) ، ومحمود الحافظ، الأمراض النسائية، ط2، 2001م، دار علاء الدين للنشر، سوريا، ص 288.
- 2- د. ماهر مهران، في عيادة أمراض النساء، كتاب اليوم الطبي، تصدر عن مؤسسة أخبار اليوم العدد 74، 15، ماي، 1988م مطبعة دار أخبار اليوم، مصر، (دون ذكر رقم الطبعة)، ص 57.
- 3- المرجع نفسه، ص 57-58.
- 4- المرجع نفسه، والموضع نفسه، د. غوردن بورن، الحمل، ت.د. زيد الكيلاني، ط2، 1993، مؤسسة عبد الحميد شومان، عمان، الأردن، ص 112-200، بديعة نجيب، تمرير النساء والتوليد، ط1، 1991، دائرة التعليم العالي والتخطيط الصحي، وزارة الصحة، بغداد، العراق ص 88.
- 5- د. ماهر مهران، مرجع سابق، ص 59، د. غوردن بورن، مرجع سابق، ص 122.
- 6- د. عبد الرزاق حمامي، مرجع سابق، ص 59-60، ومحمود الحافظ، مرجع سابق، ص 288-294، وبديعة نجيب، مرجع سابق، ص 134، ودغوردن بورن، المرجع نفسه، ص 201.
- 7- انظر أبي زيد القيرواني، الرسالة، مكتبة رحاب، ساحة بور سعيد، الجزائر، دون ذكر رقم الطبعة وتاريخها، ص 13 وانظر الحافظ أبي الفيض احمد بن محمد بن الصديق، دار الفكر، بيروت، لبنان، دون ذكر رقم الطبعة وتاريخها، ص 5
- 8 - فاخوري، سبيرو، العقم عند الرجال والنساء أسبابه وعلاجه، ط1، 1979، دار العلم للملايين، بيروت، ص 103 .
- 9 - انظر مجموعة من أخصائيي التوليد وأمراض النساء، الجامع في أمراض النساء "نوفاك" ، دار الرازي، سورية من غير ذكر رقم الطبعة وتاريخها، ص 354-355
- 10- أبي زيد القيرواني، مرجع سابق، ص 13، وانظر الحافظ أحمد، مرجع سابق، ص5. وانظر الأحمد الصاوي، بلغة السالك لأقرب المسالك، دار الفكر، بيروت، لبنان، ج1 ص49-50 (دون ذكر رقم الطبعة وتاريخها).
- 11- أبي زيد القيرواني، المرجع والموضع نفسه و ابن عبد البر، الاستذكار، مرجع سابق، ج3 ص 15. وانظر محمد ميارة، الدر الثمين والمورد المعين شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، ط1، 1998، دار الفكر، بيروت، لبنان، ص123
- 12- رويحة، أمين، المرأة في سن الإخصاب وسن اليأس، ط1، 1974، دار القلم، بيروت، لبنان 25، 47
- 13- أبي زيد القيرواني، المرجع والموضع نفسه. وأنظر وأنظر: عثمان بن حنين بري الجعلي المالكي، سراج السالك شرح أسهل المسالك، قصر الكتاب البلدي، الجزائر، ج1، ص 74 (دون ذكر رقم الطبعة وتاريخها)
- 14- انظر أبي زيد القيرواني، المرجع والموضع نفسه، وانظر الحافظ احمد، المرجع والموضع نفسه
- 15- الجزائري، الإعجاز الطبي في القرآن والسنة، ط1، 1993، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ص73
- 16- أبي زيد القيرواني، مرجع سابق، ص15
- 17- غوردن بورن، مرجع سابق، ص 340، وبديعة نجيب، مرجع سابق، ص 161، مرسي، نحو حمل سهل وولادة بلا ألم، مكتبة القرآن، القاهرة، بدون ذكر رقم الطبعة وتاريخها، ص101 .
- 18- الدردير، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، تخ، محمد عبد الله شاهين، ط1، 1471هـ- 1996 م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ج1 ص175 ومعه القاضي عبد الوهاب، مواهب الجليل، ضبط وت.ح. زكريا عميرات، ط1، 1416هـ- 1995م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج1 ص376 وانظر: عثمان بن حنين بري الجعلي المالكي، مرجع سابق، ج1، ص 74.
- 19- الدردير، المرجع والموضع السابق، والقاضي عبد الوهاب، المرجع والموضع السابق.
- 20- المرجعين والموضعين نفسيهما.